الأمم المتحدة

A/60/349

الجمعية العامة

Distr.: General
12 September 2005
Arabic
Original: English

الدورة الستون

البند ٧٣ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن المساعدة المقدمة إلى سيراليون في ميدان حقوق الإنسان**

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن المساعدة المقدمة إلى سيراليون في ميدان حقوق الإنسان، عملا بقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٦/٢٠٠٥ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٦/٢٠٠٥.

موجز

هذا التقرير يلي التقريرين السابقين المقدمين من مفوض الأمم المتحدة السامي إلى الجمعية العامة (A/59/340) وإلى لجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/2005/113). وهو يتضمن معلومات عن التطورات المستجدة في الفترة من كانون الثاني/يناير لغاية نهاية تموز/يوليه ٢٠٠٥، بما في ذلك معلومات عن الزيارة التي قمت بها إلى سيراليون في منتصف تموز/يوليه.

* A/60/150.

** قدم هذا التقرير متأخرا لإيراد أكبر قدر ممكن من المعلومات المستكملة عن الموضوع.

121005 121005 05-48681 (A)

وفي حين يجري إحراز تقدم في الوفاء بالمعايير المرجعية المحددة لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون بحلول نهاية عام ٢٠٠٥ فإن السلام ما زال هشا. والمسائل الحساسة المتعلقة بالتهميش والاستبعاد، التي كانت الأسباب الكامنة وراء الصراع والتي حددتها لجنة تقصي الحقائق والمصالحة الوطنية، لم يجر التصدي لها بعد. ومن الشواغل الأخرى في مجال حقوق الإنسان التي تتطلب إيلاء اهتمام مستمر لها حماية حقوق المرأة وحماية الأطفال من عمل الأطفال. وبالرغم من وجود محكمة لمكافحة الفساد فإن الفساد منتشر والهيئة القضائية ضعيفة. وستستكمل الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لإحلال السلام في سيراليون بوجود هام لمتابعة حقوق الإنسان في البلد. وتوجد حاجة إلى التصدي لمناخ الإفلات من العقاب وتشجيع من يتحملون الواجبات على أن يكونوا على مستوى مسؤولياتهم. ومن المهم أيضا أن يضطلع الوجود المتعلق بحقوق الإنسان بتقديم التقارير العامة عن مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك الفساد بوصفه عقبة أمام التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وينبغي للمجتمع الدولي أن يشجع الزعماء الأفارقة على أن يتخذوا موقفا مشتركا إزاء تسليم السيد تيلور إلى المحكمة الخاصة لمصلحة العدالة والسلام على السواء.

وواصلت سيراليون التمتع بسلام واستقرار سياسي نسبيين، وإن كان ذلك بدعم دولي كبير. وما زالت حالة الاقتصاد السيئة أكبر تهديد محتمل للسلام والاستقرار والتمتع المستمر بحقوق الإنسان الجوهرية والحريات الأساسية في إطار سيادة القانون، وما زال التحدي الرهيب الذي يواجه سيراليون وشعبها يتمثل في التصدي لهذه المشاكل بفعالية للحيلولة دون وجود تهديدات محتملة للسلم النسبي في البلد. وقد صحب الانتقال من الإغاثة في حالات الطوارئ إلى الانتعاش والتعمير فيما بعد انتهاء الصراع جهد نشط من أجل بناء السلام قامت به حكومة سيراليون بالاشتراك مع الأمم المتحدة، من خلال الفريق القطري التابع للأمم المتحدة، ضمن إطار المعايير المرجعية والمهام المحددة في قرار مجلس الأمن ١٥٦٢ (٢٠٠٤). وقد شهدت هذه العملية أيضا تحسنا مستمرا في حالات حقوق الإنسان، لا سيما في مجال الحقوق المدنية والسياسية.

وما فتئ إضفاء الطابع اللامركزي على الحكومة وإنشاء هياكل حكومة محلية جديدة على مستوى المقاطعات يعزز المشاركة في الحكم وممارسة الحقوق السياسية على المستويات المحلية. وتبذل جهود تدريجية لإدراج بعض معاهدات حقوق الإنسان الدولية في القانون الوطني وإنشاء مؤسسات لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأصدرت الحكومة ”الكتاب الأبيض عن مشروع تقصي الحقائق والمصالحة“ ردا على تقرير لجنة تقصي الحقائق والمصالحة الوطنية وقبلت بموجبه، من حيث المبدأ، تنفيذ توصيات اللجنة. ومع أن البرلمان أصدر قانونا بإنشاء لجنة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان حسب المنصوص عليه في اتفاق لومي للسلام فلم تنشأ اللجنة بعد. ما زالت المحكمة الخاصة تمارس أعمالها كما تستمر محاكمة المدانين بارتكاب جرائم حرب، ولكن المحكمة تواجه عددا من التحديات بما في ذلك التحدي المتعلق بالتمويل.

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا –	مقدمة	١	٤
ثانيا –	حالة حقوق الإنسان	٢-٤٣	٤
ألف –	تقارير الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان	٢-٧	٤
بـاء –	حقوق الشخص في الحياة والأمن	٨-١٢	٥
جيم –	المبتورو الأطراف	١٣-١٥	٦
دال –	حقوق الطفل	١٦-٣٠	٧
هاء –	العنف القائم على أساس نوع الجنس وحقوق المرأة	٣١-٣٨	١١
واو –	اللاجئون والمحتجزون والمشردون داخليا	٣٩-٤١	١٢
زاي –	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٤٢-٤٣	١٣
ثالثا –	أنشطة حقوق الإنسان التي تقوم بها بعثة الأمم المتحدة في سيراليون	٤٤-٦٧	١٤
ألف –	قسم حقوق الإنسان التابع للبعثة	٤٤-٤٧	١٤
بـاء –	الأنشطة المضطلع بها في المقاطعات	٤٨-٥٠	١٥
جيم –	رصد المحاكم والسجون ومراكز الشرطة	٥١-٥٩	١٦
دال –	التدريب وبناء القدرات	٦٠-٦٤	١٨
هاء –	التعاون التقني والدعوة	٦٥-٦٧	١٩
واو –	اللجنة الوطنية المعنية بحقوق الإنسان	٦٨	٢٠
رابعا –	العدالة في الفترة الانتقالية	٦٩-٧٥	٢٠
ألف –	لجنة تقصي الحقائق والمصالحة الوطنية	٦٩-٧٢	٢٠
بـاء –	المحكمة الخاصة	٧٣-٧٥	٢١
خامسا –	الاستنتاجات والتوصيات	٧٦-٨٢	٢٢

أولا – مقدمة

١ – طلبت لجنة حقوق الإنسان، في قرارها ٢٠٠٥/٢٧٦، إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين، وإليها في دورتها الثانية والستين تقريرا عن المساعدة المقدمة إلى سيراليون في ميدان حقوق الإنسان، يشمل الإشارة إلى التقارير المقدمة من قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون.

ثانيا – حالة حقوق الإنسان

ألف – تقارير الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

٢ – منذ تقديم المفوض السامي لحقوق الإنسان تقريره عن المساعدة المقدمة إلى سيراليون في ميدان حقوق الإنسان إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين (A/59/340)، قدم الأمين العام إلى مجلس الأمن، تقريره الثالث والعشرين (S/2004/724) والرابع والعشرين (S/2004/965) والخامس والعشرين (S/2005/273 و Add.1-2) عن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، فضلا عن التقرير المقدم عن التعاون بين البعثات واحتمال قيام عمليات عبر الحدود بين بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، وبعثة الأمم المتحدة في ليبريا، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2005/135).

٣ – ولاحظ الأمين العام في تقريره الثالث والعشرين حدوث تحسن في حالة حقوق الإنسان، ولكنه أشار إلى أن ذلك التحسن تشوبه مشاكل في قطاع العدالة بسبب النقص في الموارد البشرية والمادية ووجود تأخير هائل في القضايا.

٤ – وأشار الأمين العام في تقريره الرابع والعشرين إلى أنه في حين استمرت حالة حقوق الإنسان في البلد عموما في التحسن في ظل بيئة أمن مستقرة بصفة عامة، فقد ظلت الحالة الاجتماعية – الاقتصادية في البلد تمثل تحديا خطيرا لاحتمالات الانتعاش الوطني. وأفاد الأمين العام أيضا عن تقديم لجنة تقصي الحقائق والمصالحة الوطنية تقريرها الختامي إلى الرئيس أحمد تيجان كباح وعن الاتفاق الذي وقعته المحكمة الخاصة بشأن إنفاذ القوانين، مما سيسمح لبعض المدانين بقضاء مدة العقوبة خارج سيراليون.

٥ – ولاحظ الأمين العام في تقريره عن التعاون بين البعثات واحتمال قيام عمليات عبر الحدود بين بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، وبعثة الأمم المتحدة في ليبريا، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، أن الأسباب الجذرية فضلا عن آثار الصراعات في كوت ديفوار وليبريا وسيراليون ترتبط ارتباطا محكما، وأن إعادة السلام إلى المنطقة دون الإقليمية يتطلب دراسة عدد من المسائل الرئيسية على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي. وينبغي لبعثة الأمم

المتحدة في سيراليون، وبعثة الأمم المتحدة في ليبريا، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار تعزيز التعاون بينها في مجال حقوق الإنسان.

٦ - وأفاد الأمين العام في تقريره الخامس والعشرين عن استمرار التقدم صوب بناء القدرات الوطنية في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. ومع أنه لم تحدث انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي فإن ثقافة احترام حقوق الإنسان لم ترسخ جذورها بعد رسوخا كاملا.

٧ - ومدد مجلس الأمن، بقراره ١٦١٠ (٢٠٠٥) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، ولاية بعثة الأمم المتحدة في سيراليون حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

باء - حقوق الشخص في الحياة والأمن

٨ - ينحو الاتجاه العام إلى زيادة احترام حق الشخص في الحياة والأمن. و لم ترد تقارير عن وقوع عمليات قتل تعسفي أو عمليات إعدام خارج الإطار القانوني أو وجود نمط مستمر ومنتشر لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في البلد. أما الادعاءات بوقوع انتهاكات من هذا القبيل فيجري التحقيق فيها بصورة روتينية ويقدم مرتكبوها للمحاكمة بموجب القانون.

٩ - بيد أن الحكومة، لدى استجابتها لبعض المسائل المدنية والسياسية من قبيل المنازعات المتعلقة بالحدود أو الشكاوى ضد كبار الرؤساء أو الشكاوى الناتجة عن انتخاب الرؤساء، لم تعالج تلك المسائل في الوقت المناسب أو وفقا لأي عملية شفافة. ومن أكثر الأمور التي تبعث على الانزعاج ''مسألة ينغا'' التي لا حل لها، وهي نزاع حدودي بشأن تعيين الحدود بدقة بين سيراليون وغينيا. وقد أجبر سكان عدة قرى وبلدات على طول الحدود، كانت تاريخيا جزءا من سيراليون، على هجر ديارهم وممتلكاتهم والهروب إلى البلدات والقرى المجاورة بسبب مضايقة الجنود الغينيين وترويعهم لهم. وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٥، اعتقل خمسة من المراقبين العسكريين التابعين للأمم المتحدة لفترة وجيزة وصادر الجنود الغينيون آلات تصويرهم عندما تجرؤا على دخول إحدى قرى الحدود في مقاطعة كامبيا.

١٠ - وما زالت عقوبة الإعدام جزءا من القانون الوطني ويوجد ٢١ شخصا، بينهم امرأتان، ينتظرون حاليا في سجن بادمبا رود في فريتاون تنفيذ هذه العقوبة بحقهم. وأوصت لجنة تقصي الحقائق والمصالحة الوطنية في تقريرها إلى الرئيس المؤرخ ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ بإلغاء عقوبة الإعدام. ومما يدعو للأسف أن الحكومة رفضت في الكتاب الأبيض عن

مشروع تقصي الحقائق والمصالحة الوطنية المنشور في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ هذه الدعوة مؤكدة أنها لن تلجأ إلى هذا السبيل من سبل الانتصاف إلا في حالة أخطر الجرائم.

١١ - وبعد فترات تأخير متطاولة بدأت مقاضاة ٦٧ من المقاتلين السابقين التابعين للجبهة الثورية المتحدة السابقة، و ٣٤ من ''شباب الحي الغربي'' كانوا محتجزين منذ عام ٢٠٠٢، وما زالت محاكمتهم مستمرة.

١٢ - ولا يوجد سجناء سياسيون رهن الاحتجاز. غير أنه يوجد صحفي واحد يقضي فترة عقوبة في السجن بعد أن أدين بموجب قانون يجرم السلوك الناتج عن ممارسة الحق في حرية التعبير عن الرأي. وقد أوصى تقرير لجنة تقصي الحقائق والمصالحة الوطنية بإلغاء القوانين التي تجرم السلوك الناتج عن ممارسة حرية التعبير.

جيم - المبتورو الأطراف

١٣ - يتسم الصراع في سيراليون بإحدى الخصائص ذات السمعة السيئة وهي تشويه وبتر أعضاء المدنيين. وما زال إعادة إدماج أولئك الذين أصيبوا بجروح أثناء الحرب يمثل تحديا رهيبا. ويواجه كثير من مبتوري الأطرف والجرحى عقبات إضافية تتمثل في عدم توافر الخدمات الأساسية، ولا سيما الرعاية الصحية السليمة ومياه الشرب النظيفة والمرافق التعليمية الكافية لأطفالهم، مما يضطرهم إلى التسول في شوارع فريتاون وغيرها من المدن الرئيسية في أنحاء البلد.

١٤ - ويسكن كثير من مبتوري الأطراف والجرحى في مخيمات أنشأها مجلس اللاجئين النرويجي في إطار مشروع للإسكان وإعادة توطين مبتوري الأطراف والجرحى. وقدم برنامج الأغذية العالمي والمنظمات غير الحكومية الدولية الدعم إلى مبتوري الأطراف والجرحى في هذه المخيمات بتقديم حصص الإعاشة من الأغذية والبنود من غير الأغذية والخدمات الطبية حتى حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وأسفر عدم تقديم الدعم إلى هذه المخيمات عن انخفاض تدريجي في عدد القاطنين بها. ففي مخيم أبردين حيث كان يوجد أصلا ٢٣٠ من مبتوري الأطراف المسجلين في عام ١٩٩٩ لا يوجد به حاليا إلا ٣٧ شخصا. وتناقص عدد المقيمين في مخيم غرافتون، الموجود في ضواحي فريتاون، من ١١٥ إلى ٧٥ شخصا.

١٥ - وسأواصل حث حكومة سيراليون على إعطاء الأولوية في الاهتمام، بالتعاون مع المجتمع الدولي، لوضع وتنفيذ برامج تهدف إلى تلبية الاحتياجات الخاصة لضحايا عمليات التشويه ومن يعولونهم، لا سيما النساء والأطفال الذين يتولون رعايتهم وخاصة أولئك الذين تعرضوا للإيذاء الجنسي و/أو الصدمات الخطيرة. وقد أوصت لجنة تقصي الحقائق والمصالحة

الوطنية في تقريرها بتقديم مجموعة من التعويضات لمبتوري الأطراف والحرجى تتكفل باحتياجاتهم في مجالات الصحة والمعاشات التقاعدية والتعليم والتدريب على المهارات وتقديم القروض البالغة الصغر. وبالرغم من قبول الحكومة هذه التوصيات فإنها مقيدة في تنفيذها بتوافر الموارد والدعم من المجتمع الدولي.

دال – حقوق الطفل

١٦ – أُحرز قدر من التقدم في إعمال حقوق الأطفال. فقد تمت إعادة جميع الأطفال تقريبا ممن كانوا قد اختطفوا أو فصلوا عن أسرهم إلى أسرهم. وبفضل مساعدة بعثة الأمم المتحدة في سيراليون واليونيسيف ومانحين آخرين، تواصلت عملية تشييد المدارس أو ترميمها، وقد عاد الكثير من الأطفال إلى المدرسة. وواصلت بعثة الأمم المتحدة في سيراليون إعطاء صوت للأطفال من خلال برنامج إذاعي منتظم هو ”صوت الأطفال“. إلاّ أن الأطفال ما زالوا فئة ضعيفة في سيراليون. والأثر المركَّب للممارسات التقليدية والأمية والفقر والافتقار إلى مرافق تعليمية كافية واقتران كل ذلك بعدم توافر الخدمات الاجتماعية الأساسية، ما زال يحرم الكثير من الأطفال من الحقوق والحريات التي تكفلها لهم اتفاقية حقوق الطفل. والوضع خطير بشكل خاص في حالة الفتيات. إذ أنهن لا زلن يخضعن ليس فقط إلى الممارسات التقليدية مثل تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى، ولكن كثيرا منهن لا يرسلن إلى المدرسة أو يبعدن بصورة دائمة عن المدرسة من أجل إخضاعهن للزواج المبكر والزواج بالإكراه. وفي كثير من أجزاء البلد، تُكرَه فتيات دون سن الرابعة عشرة على الزواج من رجال يكبروهنَّ سنا ممن هم في عمر آبائهن وأجدادهن. وحق الطفلة في الإعراب عن مشاعرها في مثل هذه الأحوال مُقيد جدا بحكم التقاليد والثقافة. وبالتالي فإنهن يعشن المعاناة في صمت.

١٧ – أما العقبة الرئيسية الأخرى في إعمال حقوق الأطفال فهي ارتفاع نسبة المنقطعين منهم عن الدراسة، وخاصة الفتيات في مرحلة الدراسة الثانوية. وتتفاقم الحالة سوءا بسبب ندرة مدارس ما بعد المرحلة الابتدائية في المناطق الريفية مما يؤدي إلى توافر فرص محدودة للتعليم فوق المرحلة الابتدائية. ويضطر الكثير من الأطفال الذين يتخرجون من المدارس الابتدائية في الكثير من المناطق الريفية إلى الانتقال إلى مناطق أخرى للالتحاق بالمدرسة الثانوية أو للمشي ساعات طويلة إلى المدرسة والعودة منها بسبب وجودها في مدينة مجاورة. وهذا يعرض الطلاب لمخاطر شتى، بما في ذلك الاغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي. ويُفضِّل الآباء، خاصة في المناطق الريفية، أن يستخدموا أطفالهم، لا سيما الفتيات، للقيام بالأعمال المترلية أو كعمال في المزارع بدلا من إرسالهم إلى المدرسة.

١٨ - وتقوم الحكومة حاليا بتنفيذ سياسة تستهدف توفير التعليم والمواد الدراسية مجانا للفتيات اللائي ينتظمن في المدارس الثانوية في الأقاليم الشمالية والشرقية. والحملة التي تقودها الحكومة تحت شعار ''أرسِل طفلتك إلى المدرسة'' و ''البرنامج التجريبي الذي ترعاه الولايات المتحدة لتعليم الفتيات من خلال المنح الدراسية''، والذي يستهدف ٣ ٠٠٠ فتاة في سن المرحلة الابتدائية في بورت لوكو، برزا كأداتين هامتين في الحرب على الزواج المبكر والزواج بالإكراه وفي دعم تعليم الفتيات. واتخذت مبادرات إيجابية أخرى في هذا المجال من جانب منتدى النساء الأفريقيات العاملات في مجال التربية، وخطة سيراليون، ووكالة التنمية الدولية. كما تجدر الإشادة بمصرف التنمية الأفريقي، الذي قام برعاية مشروع ''سابابو'' التعليمي، الذي يستهدف ترميم مرافق التعليم الأساسية وتوفير التدريب على المهارات الأساسية للأطفال حتى عام ٢٠٠٧. ومع ذلك، ما زال هناك عدد كبير من الأطفال الذين ليس بوسعهم الحصول على التعليم الأساسي بسبب عدم وجود المرافق التعليمية وخدمات الدعم واللوازم، ناهيك عن المدرسين المؤهلين والأكفاء.

١٩ - ويبقى إهمال الأطفال وسوء معاملتهم والاعتداء الجنسي عليهم مشاكل مزمنة في سيراليون. وتُظهِر التقارير الصادرة عن مكتب حماية الطفل في بعثة الأمم المتحدة في سيراليون زيادة في عدد الحالات المبلغ عنها لسوء المعاملة الجنسية للأطفال، الذين قد لا تتجاوز أعمارهم في بعض الأحيان ست سنوات. وقد سجَّلت منظمة التعاون الدولي، وهي منظمة غير حكومية، ١ ٠٠٠ ضحية من ضحايا سوء المعاملة الجنسية في مقاطعة كونو والمنطقة الغربية في الفترة بين نيسان/أبريل ٢٠٠٢ وحزيران/يونيه ٢٠٠٥. وتقوم اليونيسيف بدعم لجنة الإنقاذ الدولية كي توفر العلاج الطبي والإرشاد إلى الضحايا. كما تُشجع الحكومة على أن تُوسِّع نطاق ممارستها في إنشاء وحدات دعم الأسرة ضمن مراكز الشرطة لتشمل المجتمعات الريفية.

٢٠ - ويبقى نظام قضاء الأحداث مجالا يبعث على القلق. إذ هناك تقارير مستمرة عن أحداث يُلقى القبض عليهم، ويعتقلون في زنزانات الشرطة ويحاكمون في محاكم علنية ويحكم عليهم بالسجن لفترات معينة بدون مشاركة موظفي مراقبة حُسن سلوك الأحداث التابعين لوزارة الرعاية الاجتماعية، والشؤون الجنسانية وشؤون الأطفال، وفي انتهاك للبروتوكول المشترك الموقع من قبل الشرطة والوزارة. وفي ماكيني، على سبيل المثال، اتهم فتى عمره ١٤ سنة بسرقة ١١ ٠٠٠ ليوني (قرابة ٤ دولارات أمريكية). وبدون مستشار قانوني وبدون إشعار أبو الطفل أو أمه أو دائرة مراقبة حُسن سلوك الأحداث التابعة للوزارة، تمت محاكمة الطفل في محكمة الصلح في ماكيني في نيسان/أبريل ٢٠٠٥ وأُدين وحكم عليه بالسجن

١٨ شهرا. واقتضى الأمر تدخل قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون ولجنة بومبالي لحقوق الإنسان من أجل إسقاط الحكم والإفراج عن الطفل.

٢١ - وثمة مجال آخر ينطوي على مشاكل هو عدم الفصل بين الأحداث والبالغين في مرافق الاعتقال والسجون بالإضافة إلى التأكيد على احتجاز المذنبين من الأحداث. وتُموِّل اليونيسيف الحركة الدولية للدفاع عن الأطفال، وهي منظمة غير حكومية، كي توفر التدريب لموظفي الدوائر المشتركة في تحقيق العدالة للأطفال وللتوكيد على إيجاد بدائل، بما في ذلك إحالة القضايا إلى الممارسات القضائية التقليدية. كما وفرت اليونيسيف التمويل إلى وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الأطفال كي تيسر الإفراج بكفالة عن أطفال خالفوا القانون في مناطق لا توجد فيها مرافق لاحتجاز الأحداث أو مرافق مُجازة لإعادة تأهيلهم.

٢٢ - وكما ورد في تقريري الأخير، هناك مرفق واحد فقط لاحتجاز الأحداث ومدرسة إصلاحية واحدة مُجازة للأحداث في سيراليون. والمرفقان موجودان في فريتاون ولا يستوفيان الحد الأدنى من المعايير الدولية. وهناك مرفق ثان لاحتجاز الأحداث يبنى في مدينة ''بو'' بتمويل من بعثة الأمم المتحدة في سيراليون واليونيسيف ما زال قيد التشييد. أما المدرسة الإصلاحية الوحيدة المُجازة والقائمة حاليا فقد أنشئت في عام ١٩٤٧ وطاقتها استيعاب ١٥٠ نزيلا، ولو أنه لا يوجد فيها الآن أي مرفق تعليمي أو مياه جارية أو سياج. ويُطعَمُ الأطفال مرة واحدة في اليوم. ولذلك، فإن كثيرا منهم عادة ما يفرون منها مختفين كي لا يعودوا إليها أبدا.

٢٣ - إن الاتجار بالبشر، خاصة الأطفال، خارجيا وداخليا سيان، ما زال قضية خطيرة في سيراليون. فقد خلَّفت الحرب الأهلية وضعا أضحى فيه الأطفال على نحو خاص عرضة للاتجار بهم. وقد أظهرت الحكومة بعض الاستعداد لمعالجة هذه المسألة، وأقر البرلمان مشروع قانون لمكافحة الاتجار بالبشر. وقامت المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان، بالتعاون مع قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، بأنشطة لإرهاف الوعي بين الناس وإدراكهم للمشكلة وذلك، ضمن أنشطة أخرى، عن طريق تنظيم حلقات عمل وحملات في وسائل الإعلام.

٢٤ - أما عمالة الأطفال فتبقى مشكلة. إذ ما زال الأطفال عرضة لغوايتهم بالعمل في مناطق الألماس، بما فيها المناجم في باطن الأرض، وذلك لساعات طويلة بأجور متدنية وفي ظروف خطرة.

٢٥ - وأما أطفال الشوارع، وهؤلاء تركة أخرى خلّفها عقد من الصراع المسلح في سيراليون، فإنهم يشكلون بلاء جسيما. وإذ يفتقر هؤلاء إلى رعاية الأبوين ودعمها، فإنهم يجوبون شوارع فريتاون مستجدين الصدقة أو منخرطين في الدعارة أو أشكال أخرى من النشاط الإجرامي. كما أن العدد الكبير لأطفال الشوارع يعود أيضا إلى سعة انتشار الفقر الذي يعاني منه ما يربو على ٧٠ في المائة من السكان الذين يعيشون على أقل من دولار واحد في اليوم. وأعدت اليونيسيف واللجنة الوطنية المعنية بالأطفال المتأثرين بالحرب بعض البرامج الخاصة لمعالجة مشكلة أطفال الشوارع عن طريق إعادة لم شملهم بآبائهم من خلال منظمات غير حكومية تتولى تنفيذ ذلك.

٢٦ - أما التخطيط الاقتصادي فيعاني من قيود شديدة نظرا لعدم توافر المعلومات الإحصائية في بلد لا توجد لدى جزء كبير من سكانه شهادات ميلاد. وقُدِّمت بعض المساعدة من خلال برنامج لليونيسيف قام بتسجيل ٠٠٠ ٢٣ طفل في مقاطعة كامبيا في الإقليم الشمالي، و ٠٠٠ ١٨ في مقاطعة مويامبا في الإقليم الجنوبي. غير أن هناك حاجة إلى توسيع هذا البرنامج ليشمل بقية أرجاء البلد وليسعى إلى إيجاد حلول دائمة.

٢٧ - وأما العقوبة الجسدية فما زالت متفشية، وهي تستخدم في المنزل وفي المدارس وتفرضها المحاكم. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٥، تعرضت فتاة عمرها ١٢ سنة لإثنتي عشرة جَلدة على ظهرها في ساحة مكشوفة بناء على أوامر قاضي صُلح في بورت لوكو.

٢٨ - وقد سهَّل إنشاء قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون في نوادٍ لحقوق الإنسان في المدارس الثانوية زيادة الوعي في المجتمعات وبين الأطفال. وقد أنشئت خمسة نوادٍ من هذا القبيل في خمس مدارس ثانوية في مقاطعة بورت لوكو، وثلاثة في مقاطعة ماغبوراكا، واثنان في كابالا بمقاطعة كوينادوغو، وأربعة في كينيما. وهناك خطط لإنشاء نوادٍ إضافية في مدارس ثانوية في جميع المقاطعات الثماني المتبقية.

٢٩ - أما المبادرات التشريعية لتحسين حالة حقوق الإنسان للأطفال فقد كانت بطيئة. ومشروع قانون حقوق الطفل، الذي أُعد بدعم دولي، ما زال لدى النائب العام ووزير العدل ولم يقدم حتى الآن إلى البرلمان.

٣٠ - وواصل المستشار في مجال حماية الأطفال في مكتب الممثل الخاص للأمين العام تقديم المشورة الفنية إلى الحكومة حول قضايا حماية الأطفال وشارك في التدريب وبناء القدرات لدى المؤسسات الحكومية وغير الحكومية والمجتمعات المحلية في مجالي حماية الأطفال وحقوق الأطفال.

هاء – العنف القائم على أساس نوع الجنس وحقوق المرأة

٣١ – كانت هناك حملات توعية متزايدة تتناول قضايا المرأة، بيد أن ذلك الجهد بحاجة إلى استكماله بإجراءات تشريعية ملموسة. وتقوم الحكومة حاليا بإعداد تقريرها الأولي إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، مع أنها كانت قد صادقت على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨. وانتهت لجنة حقوق الإنسان في البرلمان، التي عملت مع منظمات المجتمع المدني والحكومة، من إجراء مشاورات على مستوى الأمة في كل من فريتاون والأقاليم بشأن تنفيذ الاتفاقية. أما مشروع القانون الذي لم ينظر فيه البرلمان حتى الآن فقد برز نتيجة تلك المشاورات. ولنفس السبب، فإن مسودة مشروع قانون بشأن الجرائم الجنسية، التي أعدتها لجنة إصلاح القانون، ما زالت لدى النائب العام ووزير العدل، ولم تعرض حتى الآن على البرلمان، وقد شرعت لجنة القانون في مشاورات من أجل إعداد قانون يتعلق بالعنف المترلي، كما أنها بصدد الانتهاء من مشروع قانون بشأن الإرث، والخلافة، وقوانين الزواج.

٣٢ – وما زال عدد أولئك الذين تُدينهم المحاكم القانونية بسبب جرائم تتصل بالعنف الجنساني آخذا في الازدياد. ومنذ تقديم تقريري الأخير، سجلت ٩ إدانات أخرى لأسباب العنف الجنساني والعنف المرتبط بالجنس.

٣٣ – وفي مجال المساعدة الفنية، قامت شعبة النهوض بالمرأة بتنظيم برنامجين تدريبين لموظفي وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الأطفال وموظفين من جهات التنسيق الجنساني في وزارات أخرى. وعقدت حلقات تدريبية كمتابعة للبعثة التي قام بها خبراء من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وذلك لتقييم مدى تنفيذ حكومة سيراليون للاتفاقية.

٣٤ – وبالرغم مما أُحرز من نجاح محدود، فإن الممارسات الثقافية والتقليدية واستمرار وجود القوانين التي تميز ضد المرأة في عدة مجالات، ما زالا يقوضان إمكانية إعمال حقوق المرأة والتمتع بها بشكل كامل. فالفقر الذي تعاني منه المرأة أكثر من غيرها، يزيد من حدة الحالة. وما زال تمثيل المرأة منخفضا للغاية في الحكومة، إذ لم تحصل المرأة سوى على ١١ في المائة من المقاعد في المجالس الحكومية المحلية. وليس هناك سوى ١٨ امرأة بين البرلمانيين البالغ عددهم ١٢٤ برلمانيا. كما أنه ليس هناك سوى ثماني نساء في المناصب الحكومية العليا البالغ عددها ١٢٥ منصبا.

٣٥ – وما زال العنف المترلي والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الموجهة ضد المرأة من سمات حياة المرأة في سيراليون الحديثة. إذ تلقى هذه الانتهاكات والإساءات التشجيع من

العادات والتقاليد والجهل، مما يؤدي، فضلا عن ذلك، إلى الحيلولة دون الإبلاغ عنها وتحقيق الشرطة فيها. ورغم انتشار العنف في مقاطعات بومبالي وكينما وكونو، فإن الضحايا لا يقمن غالبا بالإبلاغ عنه بسبب الخوف من الفضيحة في بعض الأحيان. كما ترفض بعض الضحايا التعاون مع السلطات في رفع دعاوى ضد الأزواج الذين يمارسون العنف ضدهن. وبغرض وقف هذا الاتجاه وعكس مساره في نهاية المطاف، تشن لجان حقوق الإنسان بالمناطق، والمنظمات غير الحكومية، لا سيما لجنة الإنقاذ الدولية، حملة تثقيفية عامة ترمي إلى إرهاف الوعي بمسائل حقوق المرأة. وتمضي هذه الحملة تحت رعاية وزارة الرعاية الاجتماعية. واستكملت هذه الحملة بقيام لجنة الإنقاذ الدولية بإنشاء ''مراكز قوس قزح'' لتوفير الملجأ والمساعدة القانونية والطبية لضحايا العنف الجنسي الممارس ضد المرأة. وأُنشئت مراكز مماثلة في فريتاون وكويدو وكينما.

٣٦ - ورغم أن ''مراكز قوس قزح'' قد ثبتت فائدتها الجمة في الوفاء باحتياجات ضحايا العنف الجنسي الممارس ضد المرأة، فإن وجودها مقصور على ثلاثة مواقع. وثمة حاجة إلى زيادة رعاية الضحايا على الصعيد الوطني وتقديم المزيد من المساعدة إليهن. وفي هذا الصدد، فإن الحكومة في حاجة إلى تطبيق نظام شامل لرعاية ضحايا الاغتصاب والعنف الجنسي الممارس ضد المرأة، وكفالة تقديم الجناة إلى العدالة.

٣٧ - وهناك ممارسة أخرى منتشرة على نطاق واسع، تساندها الممارسات الثقافية التقليدية، هي تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى. ورغم أن هناك حملة قائمة منذ فترة طويلة لإرهاف الوعي الجماهيري بهذا الموضوع، فلم يُحرز إلا تقدم محدود لتقليل وقوعها. وما زالت هناك حاجة قوية لأن تسن الحكومة التشريع الملائم من أجل التصدي لهذا البلاء المتفشي.

٣٨ - وفي تقريري الأخير المقدم إلى الجمعية العامة، أشرت إلى قضية امرأة في التاسعة عشرة من عمرها زُعم أنها تعرضت للاعتداء والقتل على يد حفظة السلام التابعين لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، وذلك في نيسان/أبريل ٢٠٠٤ (A/59/340، الفقرة ٣٢). وحتى الآن، لم يختتم التحقيق في ذلك ولم توجه أية اتهامات. ولم يقدم مجلس التحقيق الذي شكلته البعثة تقريره بعد.

واو - اللاجئون والمحتجزون والمشردون داخليا

٣٩ - أُعيد معظم اللاجئين إلى وطنهم قادمين من غينيا وليبريا. بيد أن العدد الباقي من اللاجئين يعودون طوعا إلى بلدهم قادمين من بلدان مجاورة، تحت رعاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٥،

تحققت لجنة الصليب الأحمر الدولية من وجود ٢٥٠ من أطفال سيراليون في غينيا غير مصحوبين بذويهم. وتم التعرف على أسر مائة منهم، حيث التأم شملهم بأسرهم، بينما لم يتم التعرف بعد على أسر الباقين. وذكرت لجنة الصليب الأحمر الدولية أن هناك ١٠٠ طفل آخر يقيمون لدى أقرباء لهم في ظروف تجعلهم عرضة للإساءات. وهناك فرقة عمل مؤلفة، من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ووزارة الرعاية الاجتماعية ومفوضية شؤون اللاجئين، تعد الطرائق اللازمة لإعادة جميع هؤلاء الأطفال إلى وطنهم.

٤٠ - ورغم أن معظم المشردين داخليا، من ضحايا الحرب الأهلية، قد عادوا إلى مناطقهم الأصلية في وطنهم أو اختاروا طوعا التوطن من جديد في أماكن أخرى، فهناك عدد كبير من مواطني سيراليون لا يزالون يستقطنون منازل مؤقتة على طول الطرق الرئيسية في فريتاون وفي بلدات بالمقاطعات في ظل ظروف غير آدمية. ولمعالجة المشاكل التي يشكلها الاستقطان، شنت الحكومة ''عملية التدفق الحر'' التي تتضمن تفكيك المنازل المؤقتة واستعمال القوة في طرد المستقطنين. وما زالت هذه الممارسة جارية، ولا حاجة إلى القول إن هذه التدابير التي تقوم بها الحكومة ينبغي استكمالها بتوفير بدائل حقيقية للمتضررين.

٤١ - وفي ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥، وقعت سيراليون وليبريا مذكرة تفاهم تقضي بأن يعود إلى الوطن ٣٩٧ من المقاتلين السابقين الليبريين الذين كانوا محتجزين في مخيمي مابه ومافانتا في مقاطعتي بورت لوكو وتونكليلي. وبحلول نهاية نيسان/أبريل، انتهت عملية الإعادة الطوعية للوطن. بيد أنه ما زال هناك عدد كبير من اللاجئين الليبريين في سيراليون، منهم ١٢٢ ١٣ لاجئا في مقاطعة كينما، يقيم منهم ٥٨٨ ٦ لاجئا في مخيم لارجو للاجئين، و ٥٣٥ ٦ لاجئا في مخيم توباندا.

زاي - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٤٢ - تتسم فترة ما بعد الحرب في سيراليون بتفشي الفقر وارتفاع مستوى الأمية (تزيد على ٨٠ في المائة) كما تنتشر البطالة بين عدد كبير مثير للانزعاج بين الشباب، معظمهم من المقاتلين السابقين. وأوضح استقصاء متكامل للأسر المعيشية أجراه مكتب الإحصاءات أن ٧٠ في المائة من السكان يعيشون على أقل من دولار يوميا. وما زالت الخدمات الأساسية، من قبيل مياه الشرب والكهرباء، غير متوافرة في معظم أجزاء البلد، وهناك، في الوقت ذاته، نقص بالغ في الرعاية الصحية والخدمات التعليمية.

٤٣ - ورغم التحسينات التي شهدها قطاع الماس، تبقى هناك شواغل إزاء المخاطر الصحية وأنماط أخرى من انتهاكات حقوق الإنسان في قطاع التعدين. ففي كويدو بمقاطعة كونو، على سبيل المثال، يجري تعدين الكمبرلايت في مواقع محاطة بمناطق سكنية. وتتعطل حياة من

يعيشون في المجتمعات المحلية المتضررة، بما في ذلك المدارس، عندما يرغمون على إخلاء منازلهم والإقامة في ملاجئ بأماكن أخرى خلال عملية التفجير. وينبغي معالجة ما تتعرض له البيئة وحقوق الإنسان من آثار من جراء أنشطة التعدين، لا سيما المحنة التي يعاني منها من يرغمون على ترك منازلهم نتيجة عمليات التفجير.

ثالثا – أنشطة حقوق الإنسان التي تقوم بها بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

ألف – قسم حقوق الإنسان التابع للبعثة

٤٤ – تتضمن ولاية قسم حقوق الإنسان التابع للبعثة الرصد والتحقيق والإبلاغ، والتدريب وبناء القدرات، والتوعية والدعوة، والتعاون التقني. ويتمثل جزء من استراتيجية الخروج توطئة لانسحاب البعثة، في بناء القدرات على الصعيد الوطني في مجال حقوق الإنسان من خلال إشراك مواطني سيراليون في أعمال حقوق الإنسان وتشجيع تشكيل المؤسسات الوطنية الملائمة. وقد أنشئت فعلا لجان حقوق الإنسان في ١٠ مقاطعات من بين المقاطعات الاثنتي عشرة، التي تشمل فريتاون بوصفها المنطقة الغربية. ومن خلال البرامج الجارية، من المتوقع أن يحصل ٧٥٠ من مراقبي حقوق الإنسان، المنتقين من ٣٠٠ منظمة على الأقل من منظمات المجتمع المدني، على التدريب اللازم في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

٤٥ – وفي مجال التعاون التقني، يدعم قسم حقوق الإنسان التابع للبعثة تنفيذ مشاريع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تعزيزا لأنشطة المتابعة التي تقوم بها لجنة تقصي الحقائق والمصالحة. ويتضمن ذلك كفالة الانتهاء من إعداد التقرير وتوزيعه، وأنشطة توعية الجماهير بنتائجه وتوصياته. وضمانا لاستمرار برامج حقوق الإنسان، تدعم البعثة أيضا جهود الدعوة لصالح إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان، وهو ما وافق عليه البرلمان.

٤٦ – وفيما يختص بالتنسيق، فإن قسم حقوق الإنسان عضو كامل العضوية في الفريق القطري التابع للأمم المتحدة، ويرأس لجنة حقوق الإنسان والفريق المواضيعي لحقوق الإنسان التابعين له. وهو يشارك أيضا في الأنشطة الرامية إلى تعميم مراعاة حقوق الإنسان في أعمال شتى وكالات الأمم المتحدة. وعلى صعيد المناطق، تندرج مكاتب حقوق الإنسان الميدانية في جميع الشبكات التعاونية المشتركة بين الوكالات وتوفر لها القدرات في مجال حقوق الإنسان. ويقوم قسم حقوق الإنسان أيضا بالتنسيق عن كثب مع غيره من أقسام البعثة، لا سيما مع الموظفين المعنيين بالمنظور الجنساني وحماية الأطفال في مكتب الممثل الخاص للأمين العام، والشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة، فضلا عن قسم الإعلام، وقسم الشؤون المدنية.

٤٧ - وإضافة إلى ذلك، فإن القسم شريك أيضا في تنفيذ عدة مشاريع ممولة من مفوضية شؤون اللاجئين في إطار برنامجها الشامل المتعلق بتقديم المساعدة إلى سيراليون في مجال حقوق الإنسان. وفي إطار هذا البرنامج، تدعم المفوضية إنشاء مكتبات تضم مراجع عن حقوق الإنسان والقانون، كما تدعم شتى أنشطة التدريب على أعمال الرصد والإبلاغ والمتابعة، وتنفيذ توصيات الهيئات المنشأة بمعاهدات، فضلا عن توزيع تقرير لجنة تقصي الحقائق والمصالحة والتوعية بنتائجه وتوصياته.

باء - الأنشطة المضطلع بها في المقاطعات

٤٨ - هناك مكاتب تابعة لقسم حقوق الإنسان في عشر مقاطعات من بين المقاطعات الاثنتي عشرة. وقام القسم، في إطار استراتيجيته المتعلقة بالخروج، بتدريب ونشر بعض الموظفين الوطنيين كي يعملوا تحت إشراف موظفي حقوق الإنسان الدوليين بجميع مكاتبه في المناطق. وتنفذ جميع أنشطة البعثة بشكل متزامن في فريتاون والمقاطعات الاثنتي عشرة. ويجري أيضا ضمان وجود عنصر محلي في أعمال قسم حقوق الإنسان من خلال زيادة التعاون مع المنظمات غير الحكومية في مجال الرصد والتحقيق والإبلاغ أو قضايا حقوق الإنسان.

٤٩ - وما زال يجري تركيز أنشطة التدريب وبناء القدرات بالمقاطعات على المسؤولين الحكوميين، لا سيما موظفو إنفاذ القانون، وأفراد الشرطة والقوات المسلحة والسجون والقضاء، وممثلي جماعات المجتمع المدني. ويستعين القسم بشكل دوري بمحطة إذاعة البعثة، وغيرها من إذاعات المجتمعات المحلية بالمناطق بغرض توسيع نطاق وتعزيز ما يقوم به من أنشطة في مجال التعريف بحقوق الإنسان والتوعية بها.

٥٠ - ويستتبع تنفيذ ولاية البعثة في مجال حقوق الإنسان إنشاء شبكة واسعة من علاقات التعاون مع المنظمات غير الحكومية الدولية والسلطات المحلية والمدارس والمعلمين والمحافظة على تلك الشبكة. ويشارك قسم حقوق الإنسان في الاجتماعات الأسبوعية التي تعقدها لجنة أمن المناطق، والاجتماعات الشهرية التي تعقدها لجنة حماية الطفل التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، والمنظور الجنساني وشؤون الطفل، ومجلس الشراكة مع الشرطة، فضلا عن الاجتماعات الشهرية للتنسيق المشترك بين الوكالات التي تعقدها اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي. وهو يتعاون أيضا مع فريق دعم المرحلة الانتقالية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والذي يعمل بمثابة مؤسسة الفريق القطري التابع للأمم المتحدة المكلفة بتنسيق برنامج إحلال اللامركزية في الحكومة ودعم المجالس المنشأة حديثا بالمناطق.

جيم – رصد المحاكم والسجون ومراكز الشرطة

٥١ – ما زال نظام المحاكم على العموم ضعيفا وأقل كفاءة مما قد يتوقعه المرء بعد عدة سنوات من وجود الأمم المتحدة في البلد. وأهم المشاكل هي عدم كفاية الموارد البشرية والمادية. وقد أدت هذه المشاكل إلى حدوث تأخيرات هائلة في القضايا المطلوب الحكم فيها والإفراط في تأجيل النظر فيها، ومن بينها قضايا جنائية، وحالة الاحتجاز لفترات طويلة قبل المحاكمة. أما نظام قضاء الأحداث فلا يكاد يكون له وجود. ففي سجن ماكيني على سبيل المثال، أفاد مراقبو حقوق الإنسان التابعون للبعثة بوقوع عدة حالات احتجاز قبل المحاكمة لمدد تتراوح بين ستة أشهر وثلاث سنوات. وفي كينما، أدى عدم وجود قاض إلى تأجيل جلسات المحكمة العليا لقرابة ستة أشهر في الفترة بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ ونيسان/أبريل ٢٠٠٥. وعلى نفس المنوال، لم تعقد محكمة مقاطعة بومبالي جلساتها لمدة قاربت أربعة أشهر.

٥٢ – ولتبيان ضخامة هذه المشكلة، قال رئيس القضاة، في كلمة أدلى بها يوم ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٥، إنه هو العضو الفني الوحيد من بين خمسة قضاة في المحكمة العليا. وكان القضاة الأربعة الآخرون قد أُعيد تعيينهم للعمل بعقود مدتها سنة واحدة بعد تقاعدهم. ولمعالجة قلة الموظفين القضائيين هذه، قامت الحكومة، بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بتدريب وتعيين قضاة الصلح في جميع المقاطعات، وذلك للمساعدة على البت في القضايا على مستوى محاكم الصلح. غير أن رئيس القضاة قال، وهو محق في ما قال، إنه من غير الممكن السماح بتشكيل هيئات من قضاة الصلح للعمل عوضا عن القضاة الجزئيين وهذه هي القاعدة لا الاستثناء، إذ أنه يتنافى مع قوانين سيراليون نصا وروحا.

٥٣ – ولمعالجة مشكلة القضاة والقضاة الجزئيين الطويلة الأمد، تم التوصل إلى اتفاق بين الجهاز القضائي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي يقضي بمنح المساعدة المالية لإنشاء معهد قضائي وطني، ستكون من ضمن مهامه تدريب خريجي شعبة الحقوق العاجزين عن استيفاء الشروط اللازمة للالتحاق بكلية الحقوق بسيراليون للتحضير لامتحانات هيئة المحامين. وستستغرق الدورة الدراسية، التي ستتولاها كلية الحقوق بسيراليون أول الأمر، ستة أشهر وتُتوج بالحصول على دبلوم الدراسات العليا في الحقوق. ثم يُعين بعد ذلك المرشحون الموفقون كقضاة جزئيين. وسيوفر المعهد عندما يدخل طور العمل الكامل التدريب لجميع الموظفين القضائيين ومن ضمنهم القضاة. وفي غضون ذلك، يجري النظر في الاستعانة بخدمات محامين ممارسين للعمل كقضاة جزئيين لبعض الوقت على أساس تعاقدي، وذلك لتمكين الجهاز القضائي من البت في القضايا المتأخرة.

٥٤ - ويجري تحسين وتدعيم محاكم القانون العرفي تدريجيا، ويجري وضع إجراء لتعزيز وتيسير نقل رفع الطعون من المحاكم العرفية إلى المحاكم القانونية.

٥٥ - ودعما لقطاع القضاء، خصصت إدارة التنمية الدولية بالمملكة المتحدة ٢٥ مليون جنيه إسترليني لإصلاح وتحسين قطاع القضاء. وتجري المشاورات تحت رعاية لجنة قطاع القضاء المؤلفة من ممثلين عن إدارة التنمية الدولية والبعثة و برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والحكومة وتتناول قضايا منها تدوين القوانين الوطنية وتدوين فتاوى المحكمة العليا، وتطوير القوانين والممارسات العرفية، وتدريب أفراد الشرطة والعاملين في السجون وبناء قدراتهم.

٥٦ - وأخذت أنشطة التدريب وبناء القدرات المطردة الموجهة إلى قوات الأمن تعطي ثمارها، كما يتضح من تزايد الروح المهنية والاحترام ومراعاة معايير حقوق الإنسان الدولية بين أفراد الشرطة. وقد تلقى التدريب حتى الآن ما يزيد على ٠٠٠ ٩ فرد على يد أفراد الشرطة المدنية في مختلف أوجه حفظ الأمن والنظام، ومن بينها معايير حقوق الإنسان الدولية.

٥٧ - ومن بين المجالات التي تحقق فيها تقدم ملحوظ في إطار عمليات الشرطة القضايا الأسرية والمترلية، التي استُحدثت من أجلها وحدات دعم الأسرة. وتوجد هذه الوحدات حتى الآن في ٢١ شعبة للشرطة و ٣٤ مركزا للشرطة، تضم ١٥٢ فردا مدرَّبا على الصعيد الوطني. ومن خلال التدريب الذي توفره البعثة وإدارة التنمية الدولية بالمملكة المتحدة واليونيسيف، يؤدي هؤلاء الموظفون أدوارا رائدة في التحقيق في قضايا العنف ضد النساء والأطفال ومقاضاة مرتكبيه، وكذا توعية الجمهور بهذه القضايا. وبالرغم مما حققته هذه الوحدات من نجاح في فريتاون والمدن الكبرى، فإنه لا بد من إنشاء وحدات فعالة في المقاطعات، وحتى حيث توجد بالفعل فإنها تعاني من نقص حاد في الموارد. ومن المسائل ذات الصلة بذلك مسألة الضغط المجتمعي الذي يحد أحيانا من قدرة وحدات دعم الأسرة على مقاضاة أصحاب هذه القضايا.

٥٨ - وبالرغم من التحسن العام الذي طرأ على سبل عمل الشرطة، فما زالت ثمة أوجه قصور في عدة مجالات وهي بالأساس ما يتعلق باختلاط الأحداث مع المجرمين في السجون، وتدخل وزارة الرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الأطفال أو وحدات دعم الأسرة بصورة غير منتظمة في المسائل التي تهم الأحداث واحتجاز الأشخاص بعد انقضاء المدة القانونية المحددة، ونقل المشتبه فيهم إلى السجون دون أمر صادر عن المحكمة حسب الأصول. وتُبذل الجهود أيضا من أجل تحسين العلاقات بين الشرطة والمجتمع من خلال إنشاء مجالس شراكات الشرطة.

٥٩ - وتبين دراسة أجراها قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون في أيار/مايو ٢٠٠٥ أن أوضاع السجون، مع أنها تختلف من مؤسسة إلى أخرى، تواجه خمسة تحديات رئيسية هي انعدام سبل الحصول على مياه الشرب المأمونة وعدم كفاية مرافق الرعاية الصحية ووسائل العلاج، وقلة المنشآت المخصصة لبرامج إعادة التأهيل، والاكتظاظ، وضعف المراقبة والإدارة، وانعدام سبل الاستفادة من التمثيل القانوني. وينبغي بذل الجهود من أجل معالجة أوجه القصور هذه لضمان أن تصبح هذه السجون مؤسسات إصلاح وإعادة تأهيل، لا مجرد أماكن للعقاب.

دال - التدريب وبناء القدرات

٦٠ - تمول مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، كجزء من برنامجها الشامل لمساعدة سيراليون في مجال حقوق الإنسان، برنامجا تدريبيا ينفذه قسم حقوق الإنسان التابع للبعثة. ويستهدف هذا البرنامج المنظمات المحلية والمنظمات المرتبطة بها. وقد يسرت مشاركة الجماعات المحلية في لجان حقوق الإنسان المنشأة في مختلف المقاطعات اختيار المتدربين ومتابعة مدى تقدمهم وكذلك الإشراف عليهم. وتم حتى الآن تدريب ٣٠٥ مراقبين لحقوق الإنسان من ١٧٦ منظمة في إطار هذا المشروع. وقدمت دورات تدريبية في خمسة مراكز رئيسية (هي كينما وماكيني وكويدو وفريتاون ومويامبا). ومن المنتظر بنهاية هذه الدورات التدريبية أن يستفيد من البرنامج مجموع لا يقل على ٧٥٠ مراقبا لحقوق الإنسان من جميع المقاطعات.

٦١ - كما شمل التدريب في إطار هذا المشروع الممولّ من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تقديم تقارير إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات ومتابعة توصياتها. ويستجيب هذا الجانب من التدريب للاحتياجات الخاصة من حيث القدرات في سيراليون، التي عجزت حتى الآن، مع أنها من الدول الموقّعة على مختلف معاهدات حقوق الإنسان، عن الوفاء بواجباتها المتعلقة بتقديم تقارير بموجب هذه المعاهدات. وفي هذا الصدد، نُظم تدريب في مجال تقديم التقارير بموجب المعاهدات في الفترة من ١٤ إلى ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ في فريتاون. واختير المشاركون فيه من البرلمان ووزارات من ضمنها الخارجية، والعدل، والرعاية الاجتماعية والشؤون الجنسانية وشؤون الأطفال، والعمل، والتعليم، والدفاع. وكمتابعة لذلك التدريب، يقدم قسم حقوق الإنسان التابع للبعثة المساعدة إلى الحكومة في وضع ورقة تتعلق بالسياسات بشأن تقديم التقارير بموجب معاهدات، وإسناد المسؤوليات إلى وزارات معينة لإعداد هذه التقارير، واستحداث آلية يمكن لجميع أصحاب المصلحة المعنيين، بما فيها أوساط المنظمات غير الحكومية، المشاركة فيها.

٦٢ - وإضافة إلى البرنامج التدريبي الشامل المخصص للجان حقوق الإنسان، تنفذ المكاتب الميدانية المعنية بمجال حقوق الإنسان والموجودة في مختلف المقاطعات أيضا برامج تدريب في مجالات محددة موجهة للجماعات المحلية، وتضطلع ببرامج الدعوة والتوعية الموجهة إلى كل من المجتمعات المحلية. ويجري العديد من هذه الأنشطة في المقاطعات بالتعاون مع منظمات أخرى، بعضها منظمات غير حكومية دولية.

٦٣ - ولتيسير التعاون والتنسيق مع الجماعات المحلية ومختلف الأطراف الفاعلة المعنية بمجال حقوق الإنسان، يقدم قسم حقوق الإنسان دعم السكرتارية للاجتماعات الشهرية التي تعقدها لجنة حقوق الإنسان التي تتخذ من فريتاون مقرا لها، والمؤلفة من منظمات تعنى بحقوق الإنسان ومناصرة الديمقراطية في فريتاون والمنطقة الغربية. ويقدم هذا النوع من الدعم في المقاطعات الموظفون المعنيون بحقوق الإنسان الموفدون إلى المنطقة حيث توجد لجنة حقوق الإنسان المعنية بها.

٦٤ - ويواصل قسم حقوق الإنسان تقديم مساعدته ودعمه لأعمال منظمات غير حكومية دولية، من بينها منظمة كير الدولية، ومؤسسة كاريتاس الدولية، ورابطة الحقوق العالمية، والحركة الدولية للدفاع عن الأطفال، ومنظمة التعاون الإيطالية، ولجنة الإنقاذ الدولية، من خلال التدريب وبناء القدرات، ويقوم بعض هذه المنظمات أيضا بتدريب موظفين آخرين في المقاطعات.

هاء - التعاون التقني والدعوة

٦٥ - في إطار برنامج المساعدة الشامل الذي تنفذه مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، يقوم قسم حقوق الإنسان التابع للبعثة بإنشاء مكتبات خاصة بمجال حقوق الإنسان والمراجع القانونية في ثلاث مقاطعات من البلد - هي بو وماكيني وكينما - بالتعاون مع مجلس المكتبات في سيراليون. فقد حدد هذا المجلس وخصص أماكن لإقامة هذه المكتبات، بينما ستوفر مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان/البعثة الكتب والمواد اللازمة والوسائل اللوجستية. وعند الانتهاء من إنشاء هذه المكتبات، لن تستخدمها المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان ومناصرة الديمقراطية فقط، بل سيستخدمها أيضا المشتغلون بالقانون والطلبة وعامة الجمهور.

٦٦ - وفي إطار المشروع ذاته، ستُقدم كتب حقوق الإنسان والمواد المرجعية إلى المكتبة القضائية ونقابة المحامين والبرلمان والمؤسسات التعليمية الأساسية في البلد، بما فيها كلية الحقوق بسيراليون، ومعهد نجالا الجامعي، وكلية ميلتون مارغاي التقنية. وقد شجعت المبادرات المتخذة في هذا المجال لجان حقوق الإنسان الموجودة في باقي مقاطعات البلد على

البدء في بناء مؤسساتها الخاصة للتدريب وتنظيم حلقات العمل والمكتبات. وسيتم توسيع نطاق هذا المشروع ليقدم أيضا المساعدة إلى هذه المؤسسات.

٦٧ - ووفقا لما ورد في تقرير الأمين العام عن التعاون بين البعثات المقدَّم إلى مجلس الأمن (S/2005/135)، يعمل قسم حقوق الإنسان التابع للبعثة بالتعاون مع أقسام حقوق الإنسان التابعة لبعثات أخرى للأمم المتحدة في غرب أفريقيا. وقد شارك رئيس قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون في اجتماعين عُقدا في داكار في آذار/مارس وحزيران/يونيه ٢٠٠٥ بشأن التعاون بين البعثات وخُصصا لرؤساء عناصر حقوق الإنسان التابعة لبعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام في غرب أفريقيا. وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٥، استضاف قسم حقوق الإنسان وفدا من شخصين من قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في ليبريا لاكتساب وتبادل تجارب بعثة الأمم المتحدة في سيراليون في مجال آليات القضاء في الفترة الانتقالية، مع التركيز على لجنة تقصي الحقائق والمصالحة. ومن المقرر أن تستضيف البعثة الاجتماع الفصلي المقبل لرؤساء عناصر حقوق الإنسان التابعة لبعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام في غرب أفريقيا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

واو - اللجنة الوطنية المعنية بحقوق الإنسان

٦٨ - في تموز/يوليه ٢٠٠٤، أقر البرلمان قانونا لإنشاء اللجنة الوطنية المعنية بحقوق الإنسان لسيراليون. غير أن الحكومة لم تتخذ بعد أي إجراءات ملموسة لتنفيذ هذا القانون. وما زال عجز الحكومة عن اتخاذ أي إجراء في هذا الشأن مبعث قلق شديد، خاصة عند أخذ التحديات التي يواجهها البلد في مجال حقوق الإنسان في الاعتبار.

رابعا - العدالة في الفترة الانتقالية

ألف - لجنة تقصي الحقائق والمصالحة الوطنية

٦٩ - أصدرت حكومة سيراليون ''الكتاب الأبيض عن مشروع تقصي الحقائق والمصالحة'' في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وفي كتابها، أعربت الحكومة دون تحفظ عن أسفها لجميع الذين تعرضوا بطريقة أو بأخرى إلى الأعمال الوحشية التي سببتها الحرب وتعاطفها معهم، مع الإشارة بصورة خاصة إلى ضحايا التعذيب والاغتصاب والاعتداء الجنسي والاستعباد الجنسي والاتجار والاسترقاق وحالات الاختطاف وبتر الأطراف وغيرها وتعهدت بتوفير سبل الانتصاف. ووافق الكتاب على معظم توصيات اللجنة، فيما عدا التوصيات المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام وفصل مكتب المدعي العام عن وزارة العدل.

٧٠ - وفيما يتعلق بمسألة التعويضات، أعلن الكتاب الأبيض أن الحكومة توافق على التوصيات المتعلقة بالتعويضات ''من حيث المبدأ''، رهنا بالوسائل المتاحة للدولة، ومع مراعاة الموارد المتاحة لها والمساعدة المقدمة من المجتمع الدولي.

٧١ - وفي إطار دعم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لعملية تقصي الحقائق والمصالحة الوطنية، وضعت أنشطة ينفذها قسم حقوق الإنسان لكفالة التعميم الفعلي لتقرير لجنة تقصي الحقائق والمصالحة، وإرهاف وعي الجمهور بنتائجها وتوصياتها. وفي هذا الصدد، يسر قسم حقوق الإنسان، بالتعاون مع لجان حقوق الإنسان في مختلف المقاطعات، إنشاء لجان التعميم والتوعية على مستوى المقاطعات والقبائل. ولتكملة هذه الممارسة، وفرت الأموال في إطار مشروع المفوضية إعداد موجزات وترجمات للتقرير باللغات المحلية، فضلا عن طباعة وتوزيع صيغة موجزة منه. ومن أجل تعزيز المشاركة المحلية في هذه الممارسة، منح مكتبي تبرعات لمركز التثقيف الطبي والتكنولوجيا (C-MET) والفريق العامل المعني بتقصي الحقائق والمصالحة (كلاهما من منظمات المجتمع المدني المحلية) للمشاركة في تعميم التقرير وإرهاف الوعي به من خلال وسائط الإعلام وآليات محلية أخرى.

٧٢ - وبغية كفالة التنفيذ الفعال والمستدام لتوصيات لجنة تقصي الحقائق والمصالحة، نص القانون على إنشاء ''لجنة متابعة''. وهذه اللجنة مكلفة بموجب قانون لجنة تقصي الحقائق والمصالحة برصد امتثال الحكومة لتوصيات اللجنة وتنفيذها لها. وإن الأنشطة الحالية الرامية إلى دعم أهداف اللجنة قد تفيد من إنشاء لجنة متابعة. وفي هذا الصدد، تشجع الحكومة على اتخاذ إجراءات فورية بهذا الشأن وأن تنفذ التوصيات على وجه السرعة، لا سيما التوصيات التي اعتبرتها اللجنة ''توصيات ضرورية''.

باء - المحكمة الخاصة

٧٣ - في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، بدأت المحكمة الخاصة سنتها الرابعة. والدائرة الابتدائية الثانية للمحكمة أصبحت جاهزة تماما للعمل؛ وعين ثلاثة قضاة للدائرة وبدأت محاكمة المتهمين المرتبطين بالمجلس الثوري السابق للقوات المسلحة. وواصلت الدائرة الأولى محاكمة المتهمين المرتبطين بقوات الدفاع المدني السابقة والجبهة الثورية المتحدة السابقة التي بدأت في ٣ حزيران/يونيه و ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤، على التوالي. بالإضافة إلى هذه المحاكمات الجارية، أشار المدعي العام إلى إمكانية توجيه اتهامات إضافية، وإن كانت محدودة، ترتبط بالاتهامات القائمة.

٧٤ - وينبغي أن يحتجز لدى المحكمة اثنان من المتهمين البالغ عددهم ١١ متهما، أي جوني بول كوروما، الرئيس السابق للمجلس الثوري للقوات المسلحة، وشارلز غانكيه تيلور،

الرئيس السابق لليبريا. في حين أن مكان وجود كوروما غير معروف، فإن السيد تيلور في المنفى في نيجيريا، وذلك في إطار التسوية السياسية للحرب الأهلية في ليبريا. وخلال زيارتي إلى سيراليون، أعلنت أن التأخير في تسليم السيد شارلز تيلور إلى المحكمة الخاصة أسهم في تفشي مناخ الإفلات من العقاب في المنطقة، مما من شأنه أن يقوض إحلال السلام في سيراليون وليبريا. بناء على ذلك، أشجع جميع أصحاب المصلحة على دعوة القادة الأفريقيين إلى اتخاذ موقف مشترك إزاء تسليم السيد تيلور إلى المحكمة الخاصة، لمصلحة العدالة والسلام.

٧٥ - وفي ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٥، قدم رئيس المحكمة الخاصة، القاضي إيمانويل أولاييِنكا إحاطة إلى مجلس الأمن. وخلال مرحلة الإنجاز، ستنهي المحكمة أنشطتها الرئيسية بإصدار أحكام نهائية ضد جميع المتهمين المحتجزين ونقل الذين تمت إدانتهم إلى السجن المناسب في سيراليون أو خارجها حيث سيقضون فترة عقوبتهم. وتقوم المحكمة الخاصة بالفعل بالتفاوض على اتفاقات مع الدول بشأن تنفيذ العقوبات ونقل الشهود إلى مكان آخر وحمايتهم. واستنادا إلى الاستعمال الحالي لوقت المحكمة، يقدر أن يتم الانتهاء من محاكمة واحدة على الأقل بحلول نهاية عام ٢٠٠٥ وسيتم الانتهاء من جميع المحاكمات في مرحلة نظر الدائرة الابتدائية حوالي منتصف عام ٢٠٠٦. إلا أن هناك عدة عوامل قد تؤثر في التقدم المحرز في المحاكمات وهي تتراوح بين عدد الشهود والمرض أو عدم حضور أفراد أساسيين يشاركون في الإجراءات، وعوامل محددة مثل الموقع في سيراليون التي تشهد مناخا سياسيا وأمنيا هشا يصعب التنبؤ به. وإذا اعتبرنا أن الوقت التقديري للطعون يتراوح بين ٤ و ٦ أشهر، يمكن أن تنتهي مرحلة الطعون في نهاية عام ٢٠٠٦.

خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

٧٦ - من أجل تدعيم السلام ومنع اندلاع الحرب الأهلية من جديد في سيراليون، يجب مواصلة اتخاذ إجراءات في ستة مجالات حساسة إلى أن تنشا وتترسخ تماما ثقافة احترام حقوق الإنسان. أولا، يجب مواصلة رصد حالة حقوق الإنسان في البلد عن كثب والقيام بتحقيقات بشأنها وتوثيقها. وفي هذا الصدد، أوصيت في أعقاب إيفاد بعثتي إلى غرب أفريقيا بأن تشرع العناصر المعنية بحقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة في سيراليون وبعثة الأمم المتحدة في ليبريا في زيادة الإبلاغ العام عن مسؤوليات الأفراد المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وغيرها من المسائل التي تدعو إلى القلق في البلد.

٧٧ - ثانيا، يجب مواصلة التدريب وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان لصالح المؤسسات الحكومية ذات الصلة مثل الشرطة والسجون والمحاكم. ولا يزال المجتمع المدني في سيراليون ضعيفا للغاية وبحاجة إلى حملة تدريب وبناء القدرات والتوجيه.

٧٨ - ثالثا، يجب أيضا أن تسرع الحكومة في إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان. وكذلك، ينبغي للحكومة أن تعزز مداواة الجروح والمصالحة، وأن تتخذ التدابير لتعميم تقرير لجنة تقصي الحقائق والمصالحة وإرهاف وعي الناس بنتائج وتوصيات اللجنة وتنفيذ تلك التوصيات. بناء على ذلك، ينبغي أن تشكل الحكومة "لجنة المتابعة" التي يدعو إلى إنشائها قانون لجنة تقصي الحقائق والمصالحة (٢٠٠٠) من أجل رصد تنفيذ توصيات اللجنة.

٧٩ - رابعا، يجب إصلاح نظام العدالة بغية زيادة القدرة على حماية وتعزيز حقوق الناس، ولكي يكون أداة سلام واستقرار وتنمية اجتماعية. وفي هذا الصدد، ينبغي ألا تدخر الحكومة أي جهد من أجل توفير الموارد لكفالة أن تقوم السلطة القضائية بدورها بصورة فعالة، ولإنشاء برنامج معونة قانونية فعال من أجل توفير المساعدة القانونية للناس في المناطق الريفية وللأفراد غير القادرين على تحمل تكاليف تعيين محام.

٨٠ - خامسا، من الضروري الشروع في برنامج شامل للإصلاح القانوني من أجل توفير قاعدة متينة لمبدأ احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. ومن المسائل التي تتسم بأهمية قصوى في هذا الصدد الممارسات التمييزية ضد المرأة، والعنف القائم على نوع الجنس، لاسيما تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى، والعنف المترلي، والاغتصاب، وعمل الأطفال، وقضاء الأحداث. وقد يتم تيسير هذه العملية في حال قامت الحكومة على سبيل الأولوية بالتصديق على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي وقعت عليها وتنفيذها، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي كانت موضع مشاورات واسعة النطاق في البرلمان. ومن الضروري أيضا أن تفي الحكومة بالتزاماتها بالإبلاغ المتصل بالمعاهدات وتنفذ توصيات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان.

٨١ - وبالنظر إلى العدد الضخم من مسائل حقوق الإنسان في سيراليون، من الضروري الحفاظ على وجود قوي لحقوق الإنسان في سيراليون بعد انتهاء ولاية بعثة الأمم المتحدة في سيراليون في إطار نظام متكامل للأمم المتحدة كما توخى الأمين العام في تقريره الخامس والعشرين عن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (S/2005/273، الفقرة ٦٣). ومن خلال ذلك، سيقدم ما تشتد الحاجة إليه من الدعم إلى السلطات المحلية في مجال حقوق الإنسان.

٨٢ - ومن المهام الأساسية للزعماء الوطنيين مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب وتعزيز سيادة القانون. وأشجع جميع أصحاب المصلحة على دعوة القادة الأفريقيين إلى اتخاذ موقف مشترك إزاء تسليم السيد تيلور إلى المحكمة الخاصة، لمصلحة العدالة والسلام.